

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦٩ لسنة ١٩٧١

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى القانون رقم ٦٦ لـسنة ١٩٦٣ بـإصدار قـانون الجـارك ؛

قرر :

مادة ١ — يعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الغرائب والرسوم جهاز الأشعة الوارد هدية لمستشفى الإرمادية الإنجيلية بأسران والمخرج عنه مؤقتاً في ١٩٧١/٦/٢٦

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من تاريخ نشره ١٤

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٢٩١ (١٠ نوفمبر ١٩٧١)

أنور السادات**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٢٨٧٠ لسنة ١٩٧١

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى القانون رقم ٦٦ لـسنة ١٩٦٣ بـإصدار قـانون الجـارك ؛

قرار

مادة ١ — تعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الغرائب والرسوم رسالـاـ المسـاكـولاتـ والـمـشـروـبـاتـ اللـاثـانـ اـسـتـورـدـ تـامـ شـرـكـةـ فـنـادـقـ الـوجـةـ القـبـلـ لـحـاسـبـ رـثـامـةـ الجـمـهـورـيـةـ وـالمـفـرـجـ عـنـهـاـ مـؤـقـتاـ بـالـيـابـانـ الجـمـرـكـيـنـ رـفـقـاـ ١٢٢٦٥ ، ١٢٢٧٧ لـسـنـةـ ١٩٦٤ـ مـنـ جـمـوكـ مـيـاهـ القـاهـرـةـ الجـلـوىـ .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؟

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٢٩١ (١٠ نوفمبر ١٩٧١)

أنور السادات**قرر :**

مادة ١ — يعين اللواء يوسف علـىـ بـهـادـوـ وكـيلـ الـوزـارـةـ بـوزـارـةـ الدـاخـلـيـةـ فـيـ وـظـيـفـةـ وكـيلـ وزـارـةـ أولـ منـ الفـتـحةـ المـناـزـةـ بـعـرـبـ ثـابـتـ قـدرـهـ ٢٠٠٠ـ جـ سـنـوـيـاـ وـبـدـلـ التـشـيلـ المـلـوـرـ .

مادة ٢ — على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٢٩١ (١٠ نوفمبر ١٩٧١)

أنور السادات**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٧١

تعديل بعض أحكام لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وـمـلـنـظـامـ الـعـالـمـيـنـ الـمـدـنـيـنـ بـالـدـولـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ٥٨ـ لـسـنـةـ ١٩٧١ـ

وـمـلـ قـرارـ رـئـيسـ الجـمـهـورـيـةـ رقمـ ٤١ـ لـسـنـةـ ٩٥٨ـ بـإـصـدـارـ لـائـحةـ بـدـلـ السـفـرـ وـمـصـارـيفـ الـاـنتـقالـ ؟

وـمـلـ موـافـقـةـ رـئـيسـ مـجـلسـ الـوـزـراءـ ؛

وبـنـاءـ عـلـىـ مـاـرـتـأـهـ مـجـلسـ الـدـولـةـ ؟

قرر :

مادة ١ — تضاف إلى المسادة الخامسة من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال المشار إليها فقرة أخيرة تنصـاـ الآـتـيـ :

”رـيـسـتـقـيـ الـعـالـمـيـنـ الـمـدـنـيـنـ الـعـلـىـ عـمـلـ عـمـسـكـراتـ الـهـجـرـ منـ تـطـيـلـ حـكمـ الـفـقـرـةـ السـابـقـةـ“ .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؟

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٢٩١ (١٠ نوفمبر ١٩٧١)

أنور السادات